

تفسير قوله: هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ

..... ثم لما بين أن هذا القرآن العظيم هو الذي أنزله، وهو الذي فصله، وبين حلاله وحرامه وعقائده ومواعظهم وأمثاله وآدابه ومكارمه، وأنه بين هذا بعلمه المحيط بكل شيء -هدد الكفار الذين لم يعملوا به فقال: { هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ } التَّأْوِيلُ يطلق ثلاثة إطلاقات. أما التَّأْوِيلُ في لغة القرآن فهو ما يؤول إليه الأمر، وتصير إليه الحقيقة في فهم الحال؛ وعلى هذا فتأويل القرآن: هو ما يؤول إليه أمره في فهم الحقيقة، وتقع عليه الحقيقة. وهو صدق ما وعد به بأن يدخل من أمن به الجنة ويخلد في نعيمها، ويدخل من كفر به النار ويخلد في جحيمها؛ فهذا تأويله أي ما تؤول إليه حقيقته، ما كان يعد به وينطق به في دار الدنيا، وهذا هو التَّأْوِيلُ في لغة القرآن. ويطلق التَّأْوِيلُ أيضا على التفسير، ومنه قوله صلى الله عليه وسلم لابن عباس { اللهم علمه التَّأْوِيلَ } وقولهم: فلان يعلم تأويل القرآن؛ أي تفسيره. والإطلاق الثالث إطلاق حادث هو اصطلاح الأصوليين لم يكن معروفا في الزمن الأول، وهو أن التَّأْوِيلَ حمل اللفظ عن ظاهره المتبادر منه إلى محتمل مرجوح بدليل يدل عليه؛ هذا اصطلاح حادث. والمعروف عند الأصوليين باسم التَّأْوِيلِ هو ثلاثة أنواع: تأويل صحيح، وتأويل فاسد، و... فإذا كان التَّأْوِيلُ صرف الكلام عن ظاهره المتبادر منه إلى معنى مرجوح ليس هو الظاهر من الكلام بدليل صحيح يدل عليه حقا في نفس الأمر؛ فهو التَّأْوِيلُ الصحيح المسمى بالتَّأْوِيلِ القريب، ومثاله قول النبي صلى الله عليه وسلم الثابت في صحيح البخاري { الجار أحق بصفيه } . فإن ظاهر هذا الحديث الثابت في صحيح البخاري أن الشفعة ثابتة للجار؛ لأن الصقب والصدق هو ما يلاصق الجار من أرض جاره إلا أنه حمل على محتمل مرجوح وهو أن المراد بالجار هنا خصوص الشريك المفاصم. وهذا احتمال مرجوح إلا أنه دل عليه نص صحيح فحمل اللفظ عليه لدلالة ذلك النص، وهو قوله صلى الله عليه وسلم في حديث جابر { فإذا صرفت الطرق وضربت الحدود فلا شفعة } فعلم أنه لم تكن هناك شفعة إلا مع الاشتراك في الأرض؛ أوفي الطريق كما هو معروف. ومثال التَّأْوِيلِ البعيد يمثل له بعض علماء الأصول بعضهم بما يخالفه فيه الآخر، والمعروف عند علماء الأصول أن الأصولي يكون مالكيًا مثلا فيمثل بشيء ضد مذهبه، وقصده فهم القاعدة، ويكون شافعيًا مثلا ويمثل بمثل مخالف لمذهبه.